الاية اجمل لنا كما كانت لمن اسرا بل وقال ابو الزبير لا اله غيره كانت دماء لمن اسرائيل الحرج على الله
من دماينا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات يعني ولقد جاءت بني اسرائيل رسلنا بالبينات بالاحكام والشرايع
والدلالات الواضحة ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك يعني بعد مجيء الرسل وبعد ما كتبنا تحريم القتل بعد
في الارض لمسرفون يعني بالقتل لا ينتهون عنه وقيل معناه لمجاوزون حد القتل وانما قال تعالى
ان كثيرا منهم لانه تعالى علم ان منهم من يؤمن بالله ورسوله وهم قليل من كثير قوله عز وجل انما
جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال ابن عباس نزلت في قوم من اهل الكتاب كان بينهم وبين
رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وافسدوا في الارض فخير الله رسوله
صلى الله عليه وسلم ان يشا ان يقتل وان يشا ان يصلب وان يشا ان تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف
وهذا قول الضحاك ايضا وقال الكلبي نزلت في قوم هلال بن عويمر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم
وادع هلال بن عويمر وهو ابو بردة الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال الى النبي صلى
الله عليه وسلم فهو امن لا يهاج فمر قوم من بني كنانة يريدون الاسلام بقوم هلال ولم يكن هلال
شاهدا فنهدوا اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل عليه السلام بالقضاء فيهم بهذه الاية
وقال سعيد بن جبير نزلت هذه الاية في قوم من عرينة وعكل اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعوه
على الاسلام وهم كذبة فاستوخموا المدينة فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابل
الصدقة فارتدوا وقتلوا الراعي واستاقوا الابل (ق) عن انس بن مالك ان ناسا من عكل وعرينة قدموا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام وقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل
ريف واستوخموا المدينة فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بذود وراع وامرهم ان يخرجوا فيه فيشربوا
من البانها وابوالها فانطلقوا حتى اذا كانوا ناحية الحرة كفروا بعد الاسلام وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه
وسلم فبعث الطلب في اثرهم فامر بهم فسمروا اعينهم وقطعوا ايديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى
ماتوا على حالهم قال قتادة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بعد ذلك يحث على الصدقة وينهى
عن المثلة زاد في رواية قال قتادة فحدثني ابن سيرين ان ذلك قبل ان تنزل الحدود وفي رواية للبخاري ان
ناسا من عرينة اجتووا المدينة فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا
من البانها وابوالها فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بهم
فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم في الحرة يعضون الحجارة زاد في رواية قال ابو قلابة واي شي
اشر مما صنع هولاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا وسرقوا وفي رواية ايضا او ود ان قوما من عكل او قال من عرينة
قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم
ان يشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا
النعم فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرهم من اول النهار فارسل في اثارهم فما ارتفع النهار حتى
جي بهم فامر بهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون
قال ابو قلابة هولاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله زاد في رواية
وانزل الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا الاية شرح
غريب هذا الحديث وحكمه قولهم انا كنا اهل ضرع يعني اهل ماشية ولبن نعيش باللبن ولسنا
من اهل الحرث والريف هي الارض التي فيها زرع وخصب والجمع ارياف قوله استوخموا المدينة يعني
استثقلوها ولم يوافق هواؤها ابدانهم وكذا قوله فاجتووا المدينة وهو معناه والذود من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة
والحرة هي ارض ذات حجارة سود وهي هنا اسم لارض بظاهر المدينة معروفة وقوله فسمر اعينهم معناه
انه حمى مسامير الحديد وكحل بها اعينهم حتى ذهب بصرها وقوله ونهى عن المثلة ان تقطع اطراف الحيوان
وتشوه خلقته ومثلة القتيل ان يقطع انفه واذنه ومذاكيره ونحو ذلك واختلف العلماء في حكم هذا

الحديث

المنتهى

٢٧

الحديث فقيل هو منسوخ لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة وقيل حكمه ثابت غير النسخ والمثلة
وقيل ان هذه الاية ناسخة لما فعله النبي صلى الله عليه وسلم بهم وقيل كان ذلك قبل ان تنزل الحدود فلما
نزلت الحدود لم يجب الا الاخذ بها والعمل بمقتضاها وقيل نزلت هذه الاية معاتبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وتعليما من الله تعالى اياه عقوبتهم وما يجب عليهم فقال تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله واعلم
ان المحاربة لله غير ممكنة وفي معناها للعلماء قولان احدهما ان المحاربين هم المخالفون امر الله الخارجون
عن طاعته لان كل من خالف امر انسان فهو حرب له فيكون المعنى يخالفون الله ورسوله ويعصون امرهما والقول الثاني
معناه يحاربون اولياء الله واولياء رسوله فهو من باب حذف المضاف ويسعون في الارض فسادا يعني بحمل
السلاح والخروج على الناس وقتل الانفس واخذ الاموال وقطع الطريق واختلفوا في حكم هولاء المحاربين الذين
يستحقون هذا الحد فقال قوم هم الذين يقطعون الطريق ويحملون السلاح والمكابرون في البلد وهذا قول
الاوزاعي ومالك والليث بن سعد والشافعي وقال ابو حنيفة المكابرون في الامصار ليس لهم حكم المحاربين
في استحقاق هذا الحد ثم ذكر الله تعالى عقوبة هولاء المحاربين وما يستحقونه فقال تعالى ان يقتلوا او
يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض وللعلماء في لفظة او المذكورة في
هذه الاية قولان احدهما انه للتخيير وهو قول ابن عباس في رواية عنه وبه قال الحسن وسعيد بن المسيب
والنخعي ومجاهد وهو ان الامام مخير في امر المحاربين فان شا قتل وان شا صلب وان شا نفى من الارض كما
هو ظاهر الاية والقول الثاني ان لفظة او للبيان وليست للتخيير وهو الرواية الثانية عن ابن عباس وهو
قول اكثر العلماء لان الاحكام تختلف فترتيب هذه العقوبات على ترتيب الجرايم وهو كما روي عن ابن
عباس في قطاع الطريق قال اذا قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا قتلوا ولم ياخذوا المال قتلوا
واذا اخذوا المال ولم يقتلوا قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف واذا اخافوا السبيل ولم يقتلوا ولم
ياخذوا مالا نفوا من الارض وهذا قول قتادة والاوزاعي والشافعي واصحاب الراي واختلفوا في كيفية
الصلب فقيل يصلب حيا ثم يطعن في بطنه برمح حتى يموت وقال الشافعي يقتل اولا ويصلى عليه ثم يصلب
وانما يجمع بين القتل والصلب اذا قتل واخذ المال ويصلب على الطريق في ممر الناس ليكون ذلك زاجرا
لغيره عن الاقدام على مثل هذه المعصية واختلفوا في تفسير النفي من الارض المذكور في الاية فقيل ان الامام
يطلبهم في كل بلد وجدوا فيه وهو قول سعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز وقيل يطلبون حتى تقام
عليهم الحدود وهو قول ابن عباس والليث بن سعد والشافعي وقال ابو حنيفة واهل الكوفة النفي
هو الحبس لا يبرح حتى لا يعاين احبابه ولا ينتفع بلذات الدنيا وطيباتها فهو منفي من الارض في الحقيقة الا من تلك
البقعة الضيقة التي هو فيها قال مكحول ان عمر بن الخطاب اول من حبس في السجون يعني من هذه الامة
وقال احبسه حتى اعلم منه التوبة ولا انفيه الى بلد اخر فيوذيهم ثم قال تعالى ذلك يعني الذي في هذه
الاية من الحدود لهم يعني للمحاربين خزي في الدنيا اي عذاب وهوان وفضيحة ولهم في الاخرة عذاب
عظيم هذا الوعيد في حق الكفار الذين نزلت الاية فيهم فاما من اجرى حكم الاية على المحاربين من
المسلمين فيبقى العذاب العظيم عنهم في الاخرة لان المسلم اذا عوقب بجناية في الدنيا كانت عقوبته
كفارة له وان لم يعاقب في الدنيا فهو في خطر المشيئة ان شا عذبه بما يستحق ثم يدخل الجنة وان شا عفى
عنه وادخله الجنة هذا مذهب اهل السنة وقوله تعالى الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم يعني
الا الذين تابوا من شركهم وحربهم لله ورسوله ومن السعي في الارض بالفساد من قبل ان تقدروا عليهم
يعني فلا سبيل لكم بشي من العقوبات المذكورة في الاية المتقدمة فاعلموا ان الله غفور يعني لمن
تاب من الشرك رحيم يعني به اذا رجع عما يسخط الله عز وجل وهذا قول فقهاء اهل التفسير ان المراد بهذا
الاستثناء المشرك المحارب اذا امن واصلح قبل القدرة عليه سقط عنه جميع الحدود التي ذكرها الله
تعالى في هذه الاية وانه لا يطالب بشي مما اصاب من مال او دم قال ابو اسحاق جعل الله التوبة للكفار

Copyright ... University